[332] [730] وإلى الوليد بن العلاء الوصافي: ضعيف في الفهرست (1). قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطة (2)، انتهى. [731] وإلى وهب بن عبد ربه: ضعيف في الفهرست (3). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الثالث والعشرين (4). وفي باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث السادس والثمانين (5). وفي باب عدد النساء، في الحديث المائة والتاسع والعشرين (6). وفي باب السراري وملك الايمان، في الحديث الرابع والثلاثين (7). وفي الاستبصار، في باب الرجل يصلي في ثوب فيه نجاسة، من أبواب تطهير الثياب، في الحديث السابع (8). قلت: وإليه في النجاشي: أحمد بن جعفر (9)، انتهى.

(1) فهرست الشيخ: 173 / 779، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (2) رجال النجاشي: 432 / 1162. (3) فهرست الشيخ: 172 / 775، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (4) تهذيب الاحكام 2: 360 / 1491. (5) تهذيب الاحكام 5: 414 / 1441. (6) تهذيب الاحكام 8: 153 / 531. (7) تهذيب الاحكام 8: 206 / 728. (8) الاستبصار 1: 181 / 635. (9) رجال النجاشي: 431 / 1156، وفي حاشية (الاصل): (يرويه عن)، ولا شي بعدها. والظاهر سقوطه اثنأ التصوير عن الاصل، والمراد: عن الحسين بن عبيدا الغضائري كما في النجاشي. (*)
